

كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في التفسير

و البلاد الحارة تسخن الطواهر فتكون البواطن باردة فلا ينهضم الطعام فيها كما ينهضم في الشتاء و يكون الماء النابع باردا لبرودة باطن الأرض و تظهر الحيوانات الى البراري لسخونة الهواء فهؤلاء قد لا ينفعهم الفصاد بل قد يضرهم و الحجامه أنفع لهم .

و قوله (شفاء أمتى) إشارة الى من كان حينئذ من أمته و هم كانوا بالحجاز كما قال ما بين المشرق و المغرب قبله لأن هذا كان قبله أمتى حينئذ لأنهم كانوا بالمدينة و ما حولها و هذا كما أنه في آخر الأمر بعد أن فرض الحج سنة تسع أو سنة عشر و قت ثلاث مواقيت للمدينة و لنجد و للشام و لما فتح اليمن و قت لهم يللم ثم و قت ذات عرق لأهل العراق و هذا كما أنه فرض صدقة الفطر صاعا من تمر أو صاعا من شعير عن كل صغير و كبير ذكرا و أنثى من المسلمين و كان هذا هو الفرض على أهل المدينة لأن الشعير و التمر كان قوتهم و لهذا كان جماهير العلماء على أنه من إقتات الأرز و الذرة و نحو ذلك يخرج من قوته و هو إحدى الروايتين عن أحمد و هل يجزيه أن يخرج التمر و الشعير إذا لم يكن يقاته فيه قولان للعلماء .

و كان الصحابة يرمون بالقوس العربية الطويلة التى تشبه قوس الندف و فتح الله لهم بها البلاد و قد رويت آثار في كراهة الرمي بالقوس الفارسية عن بعض السلف لكونها كانت شعار الكفار فأما بعد